١

هي ما يذبح من الإبل أو البقر أو الغنم أو المعز تقرباً إلى الله تعالى يوم العيد

وهي سنة مؤكدة لقوله تعالى: "فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ" الكوثر: 2

ولحديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ "ضحى بكبشين أملحين أقرنين

ذبحهما بيده، وسمّى وكبر، ووضع رجله على صفاحهما" متفق عليه

والأملح ما فيه سواد وبياض

وهي مؤكدة في حق من يملك قيمة الأضحية زائدة عن نفقته

ونفقة من تلزمه نفقته، خلال يوم العيد وأيام التشريق

الأضحية



moslehoon

٢

يجب أن تكون الأضحية من بهيمة الأنعام، وهي الإبل، والبقر -ويلحق به الجاموس- والغنم والماعز، ولا تصح من غير هذه الأصناف

لقول الله تعالى: "وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ" الحج: 34

ولا فرق في ذلك كلِّه بين الذكر والأنثى، فكلها تجزئ في الأضحية



الأضحية

moslehoon

٣

الواحدة من الغنم أو الماعز تجزئ عن الرجل وأهل بيته

فقد كان الرجل في عهد رسول الله ﷺ يضحِّي بالشاة عنه وعن أهل بيته، فيأكلون ويُطعِمون. رواه الترمذي وابن ماجة

الأضحية



moslehoon

٤

أما الإبل والبقر والجاموس فتجزئ الواحدة منها عن الرجل أو الرجلين أو الثلاثة حتى سبعة أشخاص وأهل بيوتهم، ولا تجزئ عن أكثر من سبعة. قال جابر رضي الله عنه: نحرنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية البَدَنَة عن سبعة، والبقرة عن سبعة

رواه مسلم

الأضحية



moslehoon

٥

في الأضحية تجب مراعاة السن، فلا يجزئ من الإبل إلا ما أتم
خمس سنوات، ومن البقر والجاموس إلا ما أتم سنتين، ومن
الماعز إلا ما أتم سنة، ومن الغنم إلا ما أتم ستة أشهر

والماعز هي التي يغطي جسمها الشعر، وأما الغنم فالتي
يغطي جسمها الصوف



الأضحية

moslehoon

٦

يشترط في الأضحية السلامة من العيوب. قال رسول الله ﷺ

"أربع لا تجزئ في الأضاحي: العوراء البيِّنُ عورها، والمريضة البيِّنُ مرضها، والعرجاء البيِّنُ عرجها، والعجفاء التي لا تُنْقِي"

رواه أبو اود والترمذي وغيرهما

والعجفاء هي الهزيلة، والتي لا تُنْقِي أي ليس في عظمها نخاع بسبب هُزَالِها وضعفها



الأضحية

moslehoon

٧

يبدأ وقت ذبح الأضاحي من بعد صلاة العيد، ويستمر إلى غروب شمس
آخر أيام التشريق، وهو اليوم الثالث عشر من ذي الحجة
والأفضل ذبحها بعد الصلاة مباشرة
أما من ذبح قبل صلاة العيد فهو لحم وليس أضحية. قال رسول الله ﷺ
"من صلى صلاتنا، ونسك نسكنا، فقد أصاب النسك، ومن ذبح قبل أن
يصلي فليُعِد مكانها أخرى" وفي رواية "ومن ذبح قبل ذلك فإنما هو لحم
قدمه لأهله، ليس من النسك في شيء" متفق عليه

الأضحية



moslehoon

٨

فإذا ذبح أضحيته استُحِبَّ له أن يأكل منها ويُهْدِي ويتصدق

قال تعالى: "فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ" الحج: 28

ولا يجوز أن يعطي الجزار منها شيئًا كجزء من أجرته

أما إن أعطاه منها هدية أو صدقة فلا بأس

ولا يجوز كذلك أن يبيع منها شيئًا

الأضحية



مصلحون
moslehoon

٩

يجوز ادخار لحم الأضحية ثلاثة أيام وزيادة. قال النبي ﷺ

" كنت نهيتكم عن ادخار لحوم الأضاحي فوق ثلاث
فأمسكوا ما بدا لكم " رواه مسلم

يعني فادخروها أكثر من ذلك بحسب ما يبدو لكم



الأضحية

moslehoon

١٠

من أراد أن يضحي ودخلت عليه عشر ذي الحجة وجب عليه أن يمتنع عن الأخذ من شعره أو أظافره أو جلده. قال رسول الله ﷺ "إِذَا رَأَيْتُمْ هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ، فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ" رواه مسلم. وفي رواية: " فَلَا يَمَسَّ مِنْ شَعَرِهِ وَبَشَرِهِ شَيْئًا" والبشرة : الجلد

ومن نسي فأخذ من شعره أو أظفاره فلا شيء عليه



الأضحية

مصلحون

moslehoon

١١

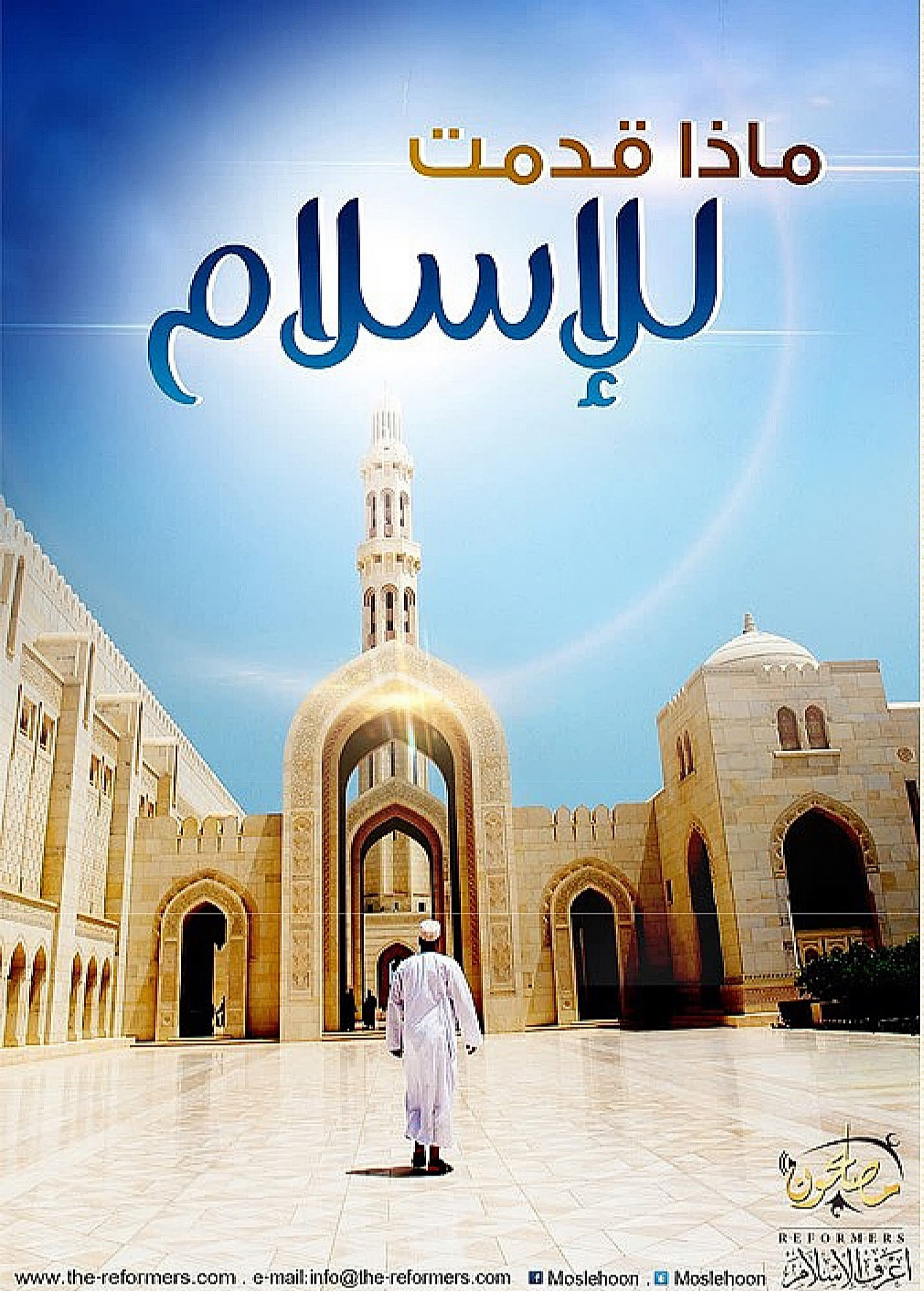
امتناع المضحي عن الأخذ من شعره أو أظافره أو جلده يلزم المضحي ولا يلزم أهل بيته، ويستوي فيه الرجل والمرأة إذا أرادت أن تضحي

ولا يمتنع المضحي من استعمال الطيب والجماع ولبس المخيط؛ فإن هذا خاص بالمُحرِم بحج أو عمرة

الأضحية



moslehoon



مصلحون

www.moslehoon.net

فريق مصلحون

نقدم المحتوى المفيد بأسلوب عصري فريد

عالم جديد من الأعمال الأنيقة
التي حازت إعجاب الملايين !

تابعنا على

Moslehoon

٠٠٢٠١١١٣٠٠٠٢٥٠

Scan me